الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموزيتانية



نشرة نصف شهرية تصدر يومي 15 و30 من كل شهر

العدد رقم 857

السنة 37

فاتح صنفر 1416 الموافق 30 يونيو 1995

المحتوى

1 ـ قوانين وأوامر قانونية2 - مراسيم، مقررات، قرارات

	رئاسة الجمهورية	
		- منصبوص م
456	مرسوم رقم 081 - 95، يقمني بتعيين مساعد لدى ديوان وسيط الجمهورية.	1 99 5/06/ 05
•	وزارة الدفاع الوطني	
		- نصوص ما
456 ²	قرار رقم 411، يقضي بقبول استقالة عسكريين من الدرك الوطني.	1995/06/ 03
456	قرار رقم 429 ، يقضي بمنع شهادة التمهر في مجال الادارة العسكرية.	1995/06/ 7
نراد ضباط	مرسوم رقم 088 - 95 يقضي بالترقية بصفة نهائية الى رتبة رائد ونقيب وملازم اول لاه	1995/06/ 12
456	من الدرك الوطني	
457	مرسوم رقم 093 - 95، يقضى بترقية ضباط من الجيش الوطنى الى رتب اعلى	1995/06/18

	وزارة العدل الفة	- نصوص مخت
لي457	مرسوم رقم 083 - 95. يقضي بمنح الجنسية الموريتانية عن طريق التجنس للسيد مراد خليل النك	1995/06/ 8
	وزارة الداخلية والبريد والمواصلات	
	لفة	- نصوص منة
458	مقرر رقم 188، يقضي بتعيين اعضاء اللجنة الادارية لتقدم افراد الامن الوطني.	1995/06/ 6
458	مقرر مشترك رقم ت 247، يتضمن الممادقة على ميزانيات بلديات: الجرية، كرمسين، منكل، جكني، باسكنو، اطار والطينطان لسنة 1995.	1995/06/ 7
	وزارة المالية	
		- نصوص مخت
458	مقرر رقم 073، صادر بتاريخ 11 مارس 1995، يقضي بالتقدم من هيث الرتبة لموظفين لسنة 95.	1995/03/11
458	مقرر رقم ت 226، يحدد صلاحيات الكاتب العام لوزارة المالية ويتضمن تفويض للتوقيع.	1995/06/ 5
459	قرار رقم 421، يقضي بدفع مشاركة الجمهورية الاسلامية الوريتانية في ميزانية الامانة العامة لاتحاد الغرب العربي.	1995/06/ 6
459	قرار رقم 422، يقضي بدفع مسلممة الجمهورية الاسلامية المورينانية في رأس مال وكالة تسيير المنشات المشتركة التابعة لمنظمة استثمار مهر السينفال.	1995/06/ 7
	قرار رقم 424 يقضي بمنح اعانات للاحزاب السياسية.	1995/06/ 7
460	قرار رقم 425 ، يقضي بدفع مشاركة الجمهورية الاسلامية الموريتانية في ميزانية هيئة الامم المتحدة	1995/06/ 7
460	قرار رقم 426، يقضي بدفع مساهمة الجمهورية الاسلامية الموريتانية في ميزانية منظمة السلس.	1995/06/ 7
460	مرسوم رقم 95 - 030 يقضي بمنح نهائي لقطعة أرض بنواكشوط لصالح مكتب الآخوة العربي الليبي بنواكشوط.	1995/06/ 10

وزارة الصيد والاقتصاد البحري

- نصوص مختلفة

مقرر مشترك رقم ت 224، ينضمن ترخيصا في شغل مؤقت وقابل للنقض لقطعة ارضية من المجال العمومي البحري لصالح شركة "صودبا" (sodepa).

1995/06/ 5

461

وزارة التجارة والصناعة التقليدية والسياحة

- نصوص مختلفة

مقرر رقم 187، يتضمن تاسيس مجلس تاديب بوزارة التجارة والصناعة التقليدية والسياحة

1995/06/6

وزارة التنمية الريفية والبيئة

- نصوص مختلفة

1995/06/10 مقرر رقم 196، يقضى بتعيين منسق مكتب الشؤون العقارية بوزارة التنمية الزيفية والبيئة 462

وزارة التهذيب الوطني

- نصوص تنظيمية

مقرر رقم 190، يقضي بفتح مسابقة مباشرة لاكتتاب تلامذة اساتذة للتعليم الفني للسنة 1995 - 96. 462

1995/06/7

وزارة الوظيفة العمومية والشغل والشبيبة والرياضة

- نصوص مختلفة

1995/06/4 مقرر رقم 186، يقضي بتعيين استاذ متدرب بالتعليم العالي.

1955/06/11 مقرر رقم 199، يقضى بترسيم استاذ للتعليم العالى مقرر رقم 199، يقضى بترسيم استاذ للتعليم العالى

البنك المركزي الموريتاني

- نصوص تنظيمية

1995/06/7 مرسوم رقم 95 - 920، يتعلق بالمسادقة على حسابات البنك المركزي الموريتاني لسنة 1994 هـ 463

3 - إعلانات

1 - مراسيم ، مقررات ، قرارات،

رئاسة الجمهورية

- نصوص مختلفة

مرسوم رقم 181 - 95 صادر بتاریخ05 یونیو 1995، یقضی بتعیین مساعد لدی دیوان وسیط

الجمهورية

مساعدا لدى ديوان وسيط الجمهورية.

المادة 2 . - يكلف الوزير الأمين العام لرئاسة الجمهورية ووسيط الجمهورية بتنفيذ هذا المرسوم الذي سينشر في الجريدة الرسمية.

المادة الأولى . - يعين السيد با احمد تيجان، الحاصل على شهادة اليصائص في علم الاجتماع،

وزارة الدفاع الوطني

- نصوص مختلفة

قرار رقم 411، صادر بتاريخ 03 يونيو 1995، يقضي بقبول استقالة عسكريين من الدرك الوطني.

المادة الاولى. - تقبل عروض الاستقالة المقدمة من قبل عسكريي الدرك الوطني التاليين اسماهما ورقماهما الاستدلاليان ويحدد تاريخ الشطب عليهما من سجلات الحضور بفاتح مايو 1995.

حالة الخدمة عند تاريخ الشطب	الحالة الاجتماعية	ر. الاستدلالي	الرتبة	الاسم واللقب
05س 05ش	أعزب	3014	31.1	شيخنا ولد احمد ياسين
05س 05ش	أعزب	3062	2.3.3	حدمين و لد محمد عالي

المادة 2 . - سيزود هذان العسكريان، كل فيما يعنيه، ببطاقة مرور ووثيقة نقل تحدد قيمتهما حسب حقوقهما من محل اكتتابهما الى مكان اقامتهما.

المادة 3 . - يكلف قائد اركان الدرك الوطني بتنفيذ هذا القرار الذي سينشر في الجريدة الرسمية.

قرار رقم 429، صادر بتاريخ 7 يونيو 1995، يقضي ممنح شهادة التمهر في مجال الادارة العسكرية.

تمنح شهادة التمهر في الادارة العسكرية للملازم اول احمد سالم ولد المامي الرقم الاستدلالي 78136 ابتداء من 9 فبراير 1995.

المادة 2 . - يكلف قائد اركان الجيش الوطني بتنفيذ هذا القرار الذي سينشر في الجريدة الرسمية.

مرسوم رقم 088 - 95 صادر بتاريخ12 يونيو 1995، يقضي بالترقية بصفة نهانية الى رتبة راند ونقيب وملازم اول لافراد ضباط من الدرك الوطني

المادة الأولى . - يرقى ضباط الدرك الوطني التالية اسماؤهم وارقامهم الاستدلالية الى الرتب التالية وذلك اعتبارا من فاتح يناير 1995.

1 - رتبة رائد بصفة نهائية
 النقيب، اعل ولد الشيخ، الرقم الاستدلالي د/81081

2 - رتبة نقيب بصفة نهانية

الملازم أول النمين ولد اسلم عربيه، الرقم الاستدلالي د/90111

3 - رتبة ملازم اول بصفة نهائية
 الملازم احمد ماناه ولد احمد الرقم الاستدلالي د/94121

المادة 2 . - يكلف وزير الدفاع الوطني بتنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر في الجريدة الرسمية.

مرسوم رقم 093 - 95 صادر بتاريخ 18 يونيو 1995، يقضى بترقية ضباط من الجيش الوطنى الى رتب اعلى.

المادة الأولى . - يرقى الضباط التالية أسماؤهم وارقامهم الاستدلالية الى رتب اعلى اعتبارا من 01 يوليو 1995، طبقا للترتيبات التالية:

1 - الفصيلة البريةالى رتبة مقدم:

الرائد:

4/11 - محمد ولد الشيخ ولد الهادي الرقم 75461 الى رتبة رائد:

النقيب :

6/15 - عبد الله جدو الرقم 82097

الى رتبة نقيب:

اللازمون الاوائل:

27/57 - محمد ولد محمد الامين الرقم 73733

28/57 - مختار ولد برام الرقم 77651

29/57 - باب ولد عبد الله الرقم 761239

30/57 - محمد ولد ودو الرقم 85106

31/57 - محمد محمود ولد بونه الرقم 82084

32/57 - محمد تقد الله ولد العباس الرقم 83147

33/57 - محمد المصطفى ولد سبيدى الرقم 801191

34/57 - ايد ولد ابراهيم فال الرقم 76428

35/57 - يوسف المان سيري الرقم 78928

2 - الفصيلة البحرية

الملازم أول بحري:

70016 - استويد احمد ولد رمضان الرقم 70016 3 - سلك الاطباء

الى رتبة طبيب عقيد:

الطبيب القدم:

1/2 - الحسين والله سالم الرقم 71113

الى رتبة طبيب مقدم

الطبيبان الرائدان:

5/11 - محمد ولد احمد عيشه الرقم 76217

6/11 - سيد اعلي ولد احمدو الرقم 76919

الى رتبة طبيب رائد:

الطبيب النقيب :

7/15 - ديدي ولد بادي الرقم 78964

المادة 2 - يكلف وزير الدفاع الوطني بتنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر في الجريدة الرسمية.

وزارة العدل

- نصوص مختلفة

مرسوم رقم 083 - 95 صادر بتاريخ 8 يونيو 1995، يقضي بمنح الجنسية الموريتانية عن طريق التجنس للسيد مراد خليل النكلي.

المادة الأولى - تمنح الجنسية الموريتانية عن طريق التحنس للسيد/

مراد خليل النكلي المولود سنة 1958 في تمبكتو (جمهورية مالي) لابيه النكلي عبد الرحمن ولامه مريم بنت حبت.

المادة 2 - ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية ويسري مفعوله اعتبارا من تاريخ توقيعه

الميزانيات التي تتعادل مداخيلها مع

ينشر هذا المقرر المشترك في الجريدة

وزارة الداخلية والبريد والمواصلات

للجدول التالى:

البلديات

المحربة

منكل

اطار

جكني باسكنو

الطبطان

الرسمية.

المادة 2

كرمسين

- نصوص مختلفة

مقرر رقم 188، صادر بتاريخ 6 يونيو 1995، يقضي بتعيين اعضاء اللجنة الادارية لتقدم افراد الامن الوطني.

المادة الأولى . - يعين عضوا اللجنة الادارية المكلفة بدراسة مقترحات لائحة الترقية لافراد الامن الوطني للسنة 1995 :

- مفوض اقليمي : عبد الله ولد محمد محمود

- مفوض رئيسي : عبدات ولد السني. الله - م

المادة 2 . - ينشر هذا المقرر في الجريدة الرسمية.

مقرر مشترك رقم ت 247، صادر بتاريخ 7 يونيو 1995، يتضمن المصادقة على ميزانيات بلديات: المجرية، كرمسين، منكل، جكني، باسكنو، اطار والطينطان لسنة 1995.

المادة الأولى . - تمت المصادقة على ميزانيات بلديات المحرية،

وزارة المالية

- نصوص مختلفة

مقرر رقم 073، صادر بتاريخ 11 مارس 1995، يقضى بالتقدم من حيث الرتبة لموظفين لسنة 95.

المادة الاولى . - يستفيد الموظفان التاليان اسماهما ، من التقدم من حيث الرتبة طبقا ليانات الجدل الأتي. السلك : إداري مالي

						, "
	يدة ت. النفاذ	الوضعية الحد رتبة ع ق		الوضعية الق الرتبة ع قيا	الاسم واللقب	الرقم الاستدلالي
	95/01/01	1200 2 1	94/08/01	1140 6 2	ديديا ولد عبداوا	38550
				•		السلك مفتش ضرائب
	95/01/01	1100 4.1	94/01/01	960 4 1	كان أمادو دمبا	49696ص
	95/01/01	1150 6 2	90/01/01	1100 6 1	محمد ولد سيديبا دوسسو	13445ن
						وكيل فني للخزينة
	95/01/01	470 3 1	91/08/01	440 7 2	كامراسيلي	ື 3 11752
	95/01/01	830 1 1	94/07/01	780 5 2	مولاي ولداشريف احمد	16483 فت
•	95/01/01	960 4 1	90//07/14	920 8 2	بابا ماریکا	47584 ث

المادة 2 - ياشر هذا المقرر في الجريدة الرسمية.

مقرر رقدت 226، صادر بتاريخ 5 يونيو 1995، يحدد صلاحيات الكتب العام لوزارة المالية ويتضمن تفويضا للتوقيع.

المادة الأولى . - يكلف السيد محمد عبد الرحمن ولد العبيد الكاتب العام لوزارة المالية تحت سلطة الوزير بما يلى:

1 - تنسيق حمل كافة المديريات والمصالح التابعة للقطاع وعلى هذا الاساس يقوم السيد محمد عبد الرحمن:
 بتمركز البريد باستثناء ما يتبع منه للكتابة الخاصة.
 متحويل البريد عند وروده الى الجهات الكلفة بدراسته

مع اشارة بالتعليمات الاستثنائية الكملة لتلك الصادرة عن الوزير.

كرمسين، منكل جكني، باسكنو، اطار والطيطان. طبقا

نفقاتها بمبلغ

1.634.000 أوقية

2.197.771 أو قبة

4.686.000 أو قبة

2.844.950 أو قبية

5.649.430 او قبة

17.223.297 أو قنة

974.760 أو قبية

- بتحضير البريد الصادر عن الوزير بعد فحصه ودراسة تطابقه.

 2 - بتنفيذ تعليمات الوزير ومتابعة القضايا التي تدخل ضمن اختصاص قطاعه والعمل على انجازها وخاصة فيما يتعلق بتنفيذ برامج الوزراء

وعليه فان السيد محمد عبد الرحمن ولد اعبيد هو المعاون الرئيسي للوزير وهو بالتالي الرئيس الاداري للوزارة.

ويسهر على حسن تسيير جميع المصالح التابعة له ويمارس مسؤوليته:

- بجلسات عمل مع مديرية اواكثر حول مواضيع خاصة اوذات منفعة عامة
 - بتعليمات فردية اوجماعية ذات طابع خاص اوعام.
- باعداد واقتراح اواتخاذ القرارات المتعلقة بادارة الاشخاص طبقا لإجراءات القوانين الطبقة على الاشخاص واطار مؤهلاته الصريحة المخولة له من طرف الوزير.

المادة 2 . - يخول السيد محمد عبد الرحمن ولد اعبيد الكاتب العام لوزارة المالية توقيع :

- البرقيات الرسمية والخطابات الاذاعية الادارية السريعة البيانات المقدمة للاذاعة والصحافة.
 - بطاقات طلبات الناشرة على الاحكام القانونية.
- بعض المراسلات الموجهة لمديري المصالح والمؤسسات
- العمومية والكتاب العامين للقطاعات الوزارية الاخرى. كما يرأس السيد محمد عبد الرحمن ولد اعبيد اللجنة الإقليمية للصفقات.

المادة 3 . - يؤهل السيد محمد عبد الرحمن ولد اعبيد موقيع بتفويض من الوزير ما يلى:

مستندات التعهد ومذكرات التحاسبة وجميع البطاقات المبرزة والمتعلقة بها واوامر المأموريات واوراق التنقل داخل التراب الوطني . . . الخ

- توزيعات التعليمات والقرارات والمقررات الوزارية. واي بطاقة بتاهيل صريح

المادة 4 - يسجل هذا المقرر الذي يلغي جميع الاجراءات السابقة المخالفة له ويعلن اينما كان ضروريا وينشر بالجريدة الرسمية.

قرار رقم 421، صادر بتاريخ 6 يونيو 1995، يقضي بدفع مشاركة الجمهورية الاسلامية الموريتانية في ميؤانية الامانة العامة لاتحاد المغرب العربي.

المادة الأولى . - يسمح بدفع مساهمة موريتانيا، بالنسبة لسنة 1995، في ميزانية الامانة العامة لاتحاد المغرب العربي

والبالغة 43.932.526 (ثلاثة واربعون مليونا وتسعمانة واثنين وثلاثين الفاوخمسمائة وسنة وعشرين) اوقية.

المادة 02 . - تقتطع هذه النفقة من ميزانية 1995، الباب 40 الفصل 01 المادة 14 الفقرة 55 وستدفع في الحساب رقم 780814021061220 - 64 البنك المغربي للتجارة الخارجية وكالة الطاهر السبتى الدار البيضاء.

المادة 3 . - يكلف مدير الميزانية والحسابات والمدير العام للخزينة كل حسب اختصاصه بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر في الجريدة الرسمية.

قرار رقم 422، صادر بتاريخ 7 يونيو 1995، يقضي، بدفع مساهمة الجمهورية الاسلامية الموريتانية في رأس مال وكالة تسيير النشأت المشتركة التابعة لمنظمة استثمار نهر السينغال.

المادة الأولى . - يسمع بدفع مساهمة موريتانيا، البالغة 6.000.000 (ستة ملايين) اوقية لصالع وكالة تسيير المشات المشتركة التابعة لمنظمة استثمار نهر السينغال، وذلك للمشاركة في رأس مال تلك الهيئة.

المادة 2. - تقتطع هذه النفقة من ميزانية الدولة لسنة 1995، الباب 10 الفصل 01 المادة 01 الفقرة 10. السينغال المفتوح في سجلات البنك الموريتاني للتجارة الدولية في نواكشوط.

المادة 3 . - يكلف مدير الميزانية والحسابات والمدير العام للخزينة كل حسب اختصاصه بتنفيذ هذا القرار الذي سينشر في الجريدة الرسمية.

قرار رقم 424 صادر بتاريخ 7 يونيو 1995، يقضي بمنع اعانات للاحراب السياسية.

المادة الاولى - يوضع تحت تصرف الاحزاب ألسياسية وتحالفات الاحزاب اعانة بمبلغ سبعة وتسعين مليونا وثلاثة مائة واربعة وسبعين الف (97.374.000) اوقية. وذلك لسنة 1995 تبعا للتقسيم التالي:

ح ج.د.ا	59,035.200	ت.د.ت / ت.ش.ت	2.756.400
ت.ق. د / ع. ج	18.433.000	ح ج. د. ۱/ الطليعة	998.000
ت.د.ت	2.202.800	ت.ق.د / ع. ج/ت.ش.ت	667.200
ح.م.ت.و	536.400	ت.ر.ت/الطليعة	205.200
ت.د.و	74.800	ح.و .د.م / ت.ش.ت	203.400
ت.ش.ت	61.400	تقداع جاتدت	, 199.400

المادة 2 . - تسدد هذه النفقة وتقتطع من تسيير ' 1995، ميزانية 11 الباب 40 الفصل 01 المادة 14 الفقر: 91 وتحول المبالغ الى الحسابات المفتوحة باسماء هذه الاحزاب في المؤسسات المصرفية الوسيطة.

المادة 3. - يكلف مدير الميزانية والحسابات وامين الخزينة العام كل حسب اختصاصه بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر في الجريدة الرسمية.

قرار رقم 425، صادر بتاريخ 7 يونيو 1995، يقضي بدفع مشاركة الجمهورية الاسلامية الموريتانية في ميزانية هيئة الامم المتحدة

المادة الاولى . - يسمع بدفع مساهمة موريتانيا، بالنسبة لسنة 1995، في الميزائية العادية لهيئة الامم المتحدة والبالغة 6.805.700 (ستة ملايين وثمانمائة وخمسة الاف وسبعمائة (اوقية

المادة 02 . - تقتطع هذه النفقة من ميزانية 1995 الباب 40 الفصل 01 المادة 14 الفقرة 55 . وستدفع في الحساب العام للامم المتحدة حساب الايداع 015005291 فرع بنك الامم المتحدة بنيوك 10017

المادة 03 . - يكلف مدير الميزانية والحسابات والدير العام للخزينة كل حسب اختصاصه بتنفيذ هذا القرار الذي بنشر في الجريدة الرسمية.

قرار رقم 426، صادر بتاريخ 7 يونيو 1995، يقضي بدفع مساهمة الجمهورية الاسلامية الموريتانية في ميزانية منظمة السلس.

المادة الاولى - يسمح بدفع مساهمة موريتانيا، بالنسبة لسنة 1995، في ميزانية اللجنة المشتركة لمكافحة التصحر في دول الساحل (السلس) والبالغة 18.000.000 (ثمانية عشر مليون) اوقية

المادة 02 . - تقتطع هذه النفقة من ميزانية 1995، الباب 40، الفصل 01، المادة 14، الفقرة 55 . وستدفع في الحساب رقم 36.280.035.30 المفتوح باسم المنظمة في بيدي / واكادوكو - بوركينا فاصو.

المادة 03 . - يكلف مدير الميزانية والحسابات والمدير العام للخزينة كل حسب اختصاصه بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر في الجريدة الرسمية.

مرسوم رقم 95 - 030، صادر بتاريخ10 يونيو 1995، يقضي بمنح نهائي لقطعة أرض بنواكشوط لصالح مكتب الاخوة العربي الليبي بنواكشوط.

المادة الاولى . _ تم بصفة نهائية منح قطعة أرضية لا تحمل رقما في الحي "أ" من تفرغ زينة واقعة على الطريق المؤدي إلى الملعب الألومبي قبالة سفارة فرنسا لصالح مكتب الاخوة العربي الليبي بنواكشوط وذلك لاستكماله شروط استغلال القطعة الارضية المنكورة.

المادة 2. ـ يكلف وزير المالية بتطبيق هذا المرسوم الذي ينشر في الجريدة الرسمية.

وزارة الصيد والاقتصاد البحري

نصوص مختلفة

مقرر مشترك رقم ت 224، صادر بتاريخ 5 يونيو 1995، يتضمن ترخيصا في شغل مؤقت وقابل للنقض لقطعة ارضية من المجال العمومي البحري لصالح شركة "صودبا" (sodepa).

المادة الأولى، يرخص لشركة "صودبا" (sodepa) بشغل قطعة ارضية بصفة مؤقتة وقابلة للنقض من المجال العمومي البحري في نوانيبو مساحاتها 1950 م2 (الف وتسعمانة وخمسون متر مربع) وفقا للرسم الهندسي المرفق لهذا المقرر.

المادة 2. - تقدر الاتاوة المفروضة على صاحب هذه الرحصة بمبلغ 195.000 اوقية (مائة وخمسة وتسعون الف أوقية)

وتكون هذه الاتاوة بالنسبة للسنة الاولى مساوية للحصة المقابلة لعدد الايام محسوبا اعتبارا من تاريخ توقيع هذا المقرر حتى نهاية السنة الجارية ومضروبا في الكلفة اليومية للاتاوة.

بالنسبة للسنوات القادمة تسدد الاتاوات تسديدا مقدم الدفع قبل حلول 31 دجمبر من كل سنة لدى صندوق محصل الاملاك العمومية والتسجيل وتوجه نسخة من كل وصل إلى مصلحة المجال العمومي البحري في مديرية البحرية التجارية.

المادة 3 - تمنح هذه الرخصة في اطار الشروط العمول بها حاليا ومستقبلا والتقنين المطبق في هذا المجال وسيكون صاحب الامتياز المرخص له ملزماب:

أ) تقديم وصل التسديد إلى مديرية البحرية التجارية،

اللادة 5 . - كل توقف عن العمل يزيد على سنتين يؤدي إلى سحب هذه الرخصة.

سحب هذه الرخصة بعد انذار صاحب الامتياز الرخص له المادة 6 . - كل خرق لإجراءات مذا المقرر يؤدي الى وذلك طبقا لترتيبات المادة الرابعة.

البحري والامين العام لوزارة التجهيز والنقل كل فيما المادة 7 . - يكلف الامين العام لوزارة الصيد والاقتصاد يعنيه، بتنفيذ هذا المقرر الذي ينشر في الجريدة الرسمية.

> ب) الحصول على محضر معاينة بدء الاستغلال الذي تعده بغية التشغيل، طبقا لاجراءات اللادة 2 اعلاه.

ج) احترام النظم العمول بها حول الصحة والقواعد الللائمة للصحة وشبكة الطرق وشغل المجال العمومي البحري مصالح البحرية التجارية

د) أصلاح الأماكن بعد نهاية شغلها وسيحرر في أطار هذا

الترتيب محضر من قبل مصالح البحرية التجارية.

مصالح البحرية التجارية والاشغال العامة يتم سحب هذه المادة 4 . - اذا لم يقم صاحب الامتياز الرخص له باقامة التجهيزات وتسييرها في ظرف لا يتجاوز سنة وبعد معاينة الرحصة بمجرد رسالة من وزير الصيد والاقتصاد البحري موجهة الى المرخص له.

وزارة التجارة والصناعة التقليدية والسياحة

و نصوص مختلفه

تاسيس مجلس تاديب بوزارة التجارة والصناعة التقليدية مقرر رقم 187، صادر بتاريخ 6 يونيو 1995، يتضمن و السياحة.

ب) ممثلون عمال الهيئات النقابية :

المادة الأولى . - ينشأ مجلس تاديب العمال وزارة التجازة والصناعة التقليدية والسياحة ويعين الاشخاص التالية اسماؤ هم اعضاء لهذا الجلس.

1) السيد محمد سالم ولد الما

أ) الاصليون:

ا) معملوا الادارة المركزية:

- السيد محمد عبد المالك ولد سيد محمد المدير الاداري ا)الاصليون:

- السبيد الحسن ولد محمد

- السيند بابا انداي

2) السيد احمد فال

(2) الدالة ال

والمالي

السيد ابراهيم ولد اندح رنيس مصلحة بادارة الصناعة التقليدية والسياحة

: • **Lette 1** (2

- السيدة خاتمة بنت تكدي رئيسة مصلحة بادارة التموين

والنافسة.

السيد صو جبريل بلال رئيس مصلحة بادارة التموين والنافسة

المادة 3 . - ينتدب اعضاء هذا المجلس لمدة ثلاث سنوات قابلة للتجديد

لاحكام الرسوم 94 - 080 الصادر بتاريخ 1994/8/17 المشار المادة 2 . - ينظم هذا الجلس سير هذا الجلس طبقا

الميلاه.

اللادة 4 . - ببدأ تنفيذ هذا المقرر من تاريخ توقيعه وينشر في الجريدة الرسمية.

وزارة التنمية الريفية والبيئة

نصوص مختلفة

مقرر رقم 196، صادر بتاريخ 10 يونيو 1995، يقضي بتعيين منسق مكتب الشؤون العقارية بوزارة التنمية الريفية والبيئة.

المادة الأولى . - يعين السيد سيف الله ولد العباس الرقم الاستدلالي 57205،

مهندس دولة، الهندسة المدنية منسقا لمكتب الشؤون العقارية في وزارة التنمية الريفية والبينة وذلك اعتبارا من 94/11/23

المادة 2 . - يكلف الامين العام لوزارة التنمية الريفية والبيئة بتطبيق هذا القرر الذي ينشر في الجريدة الرسمية.

وزارة التهذيب الوطني

- نصوص تنظيمية

مقرر رقم 190، صادر بتاريخ 7 يونيو 1995، يقضي مسابقة مباشرة لاكتتاب تلآمذة اساتذة للتعليم الفنى للسنة 1995 - 96.

اللادة الاولى. - تفتح مسابقة مباشرة للدخول في السنة الثالثة شعبة تكوين آلكونين في المركز العالى للتعليم التقني بنواكشوط بالنسبة للسنة الجامعي95 - 96.

الباب الاول: الشعب والتكوينات

المادة 2 . - أن التخصص المفتوح هو : صيانة السيارات ذات المحرك

المادة 3 . - أن عدد المقاعد المعروضة هو أثنا عشر (12).

المادة 4 . - ان المسابقة مفتوحة امام المترشحين الدوريتانيين الذين لا تتجاوز اعمارهم (28) سنة عند تاريخ

المادة 5. - يجب ان يكون المترشحون حاصلين على شهادة التقني العالي (BTS) أو الدبلوم التقني الجامعي (DUT) أو أي شهادة مكافئة في التخصص المفتوح.

المادة 6. - على المترشحين تقديم ملف يتضمن الأوراق التالية :

- عقد ازدياد
- شهادة جنسية موريتانية
- شهادة صحية بتاريخ اقل من ثلاثة اشهر
- افادة نجاح في شهادة التقني العالى في التخصيص المفتوح
 كشوف درجات السنوات الثلاث الاخيرة
 - شهادة تبريز
 - اربع صور شمسية
 - طلب مكتوب باليد عليه طابع جبائي من فئة 50 أوقية.

المادة 7 . - سيفتح سجل للمترشحين ابتداء من يوم السبت 27 ماي 1995 وسيقفل يوم الخميس 1995 عند الساعة الثالثة بعد العظهر.

المادة 8 . - توجه طلبات الترشح لادارة المركز العالى ئلتعليم التقنى.

الباب الثالث: اجراءات التنظيم المادة 9 - ستجري المسابقة في المركّز العالي للتعليم التقنى المركز الوحيد.

المادة 10 . - إن المسابقة ستجري يوم الاثنين 26 يونيو

المادة 11 . - جريان المواد :

تتضمن السابقة مادة كتابية للتخصص ومقابلة مع لجنة الامتحان مما بمكن من انتقاء المتر شحين.

وطبيعة هذه المواد ومددها وضواربها محددة في الجدول

الدة الضارب	الزمن	المادة
3 ساعات 2	من س8 إلى س 11	التخصص
10 دقائق 2	من س3 مساء	القابلة

اللادة 12 . - أن درجة الصفر مقصية.

المادة 13 . - تتكون لجان امتحان المسابقة كما يلى : رئيس لجنة الامتحان: مدير التعليم الفني أو ممثله نائب الرئيس: مدير الوظيفة العمومية أوممثله الاعضاء: محمد الامين ولد محمد محمود مدير م.ع.ت.ت رضا بورخیص مدیر دروس م.ع.ت.ت الداه بن محمد عال مراقب عام م.ع.ت.ت نكولوجان بول مستشار فني م ع.ت.ت بيون رنى مسؤول تكوين الكونين م.ع.ت.ت محمد الامين ولدعال استاذ بالثانوية الهنية بونيه جان ايف استاذ بم.ع.ت.ت فوسینو ندیای استاذ بم.ع.ت.ت لجنة الرقابة :

الرئيس . الداه بن محمد عالى مراقب عام م.ع.ت.ت الاعضاء: ممثل عن الوظيفة العمومية ممثل عن وزارة التهذيب الوطني سيد احمد و لد ايوه استاذ بم ع ق.ت ساديبو كي استاذ بم.ع.ت ع

لجنة التصحيح :

الرئيس: رضا بور هيص مدير دروس م.ع.ت.ت الاعضاء ممثل عن الوظيفة العمومية محمد الامين ولدعالي استاذ بالثانوية المهنية

> بونيه جان ايف استاذ بم عت.ت موسينو ندياي استاذ بم ع ت ت

المادة 14 . - ستضمن لجنة امتحان المسابقة سير الواد طبقا للنصوص الحددة بالمواد : 13 ، 14 و 15 من الرسوم 048 - 73 الصادر بتاريخ 2 مارس 1973، المتعلق بالانظمة

المشتركة لسابقات دخول المؤسسات العمومية لتكوين الموظفين وللمقرر رقم 110 الصادر بتاريخ 24 أغسطس 1973 المحدد لشروط سير مواد المسابقات في مؤسسات

المادة 15 يكلف الامينان العامان لوزارتي التهذيب الوطنى والوظيفة العمومية والشغل والشباب والرياضة كل فيما يعنيه بتنفيذ هذا المقرر الذي سينشر في الجريدة الرسمية.

وزارة الوظيفة العمومية والشغل والشبيبة والرياضة

- نصوص مختلفة

مقرر رقم 186، صادر بتاريخ 4 يونيو 1995، يقضى متعيين استاذ متدرب بالتعليم العالَّى.

المادة الأولى. يعين السيد الشيخ محمد الحافظ ولد دهاه، المولود بتاريخ 1966 باركيز (اعلان ميلاد رقم 21 بتاريخ 14 - 10 - 3 أحرر من طرف ضابط الحالة المدنية باركين الموريتاني الجنسية ، الحاصل على شهادة الدرساتُ المُعمقةُ (اختصاص بيولوجيا حيوانية) من كلية العلوم بجامعة محمد الحامس الرباط الفرب استاذ / مندربا بالتعليم العالمي المستوى أ 1 الرتبة الاولى (العلامة القياسية 1010) وذلك اعتمارا من4 - 3 - 93 لدة سنتمن.

اللادة 2 . - ينشر هذا المقرر في الجريدة الرسمية.

مقرر رقم 1999، صادر تاريخ 11 يونيو 1995، يقضي بترسيم استاذ للتعليم العالى

المادة الأولى . - يرسم السيد اعل ولد محمد محمود استاذ متدرب بالتعليم العالى المستوى آ1 الرتبة الاولى (ع ق 1010) منذ فاتح بوفمبر 1991، استاذا للتعليم العالى الستوى أا الرتبة الاولى (ع ق 1010)) وذلك اعتبارا من فاتح نوفمبر 99 (بدون القدمية اضافية)

المادة 2 . - ينشر هذا المقرر في الجريدة الرسمية.

البنك الركزي

- نصوص تنظيمية

مرسوم رقم 95° - 029 صادر بتاريخ 7 يونيو 1995، يتعلق بالصادقة على حسابات البنك المركزي الموريتاني عن

المادة الأولى . - تمت المصادقة على مداولات الجمعية العامة للبنك المركزي الموريتاني بتاريخ 30 ابريل 1995،

المتعلقة بالصادقة على الميزانية وحسابات الارباح والخسائر للبنك المركري الوريتاني للفترة من فاتح يناير ، الى 31 دجمبر 1994،

المادة 2 . - يكلف محافظ البنك المركزي الوريتاني بتنفيذ هذا المرسوم الذي سيتم تسجيله ونشره في الجريدة

3 - إعلانات

حفظ الملكية و الحقوق العقارية مكتب بواكشوط

حفظ اللكية والحقوق العقارية

اعلان رسم حدود مرسم عدود الساعة 10 و 30 الرسم حدود على تمام الساعة 10 و 30 الرسم حدود حدود حدود حدود حدود حدود على تمام الساعة 10 و 30 الرسم حدود حضوري للعقار الواقع في كرفور التمثل في قطعة الرض حضرية مبنية التقدر فساحتها ب 1 أر و 50 سن القدرية بدون اسم ، و من الحدوب طريق بدون المدوب عدود المدود المدود المدود المدود عدود المدود عدود المدود عدود المدود عدا الواقف الأسخاص الدين يهمهم الأمر الي حضور رسم الحدود هذا او ارسال ممثلين عنهم يتمتعون بإنالة صحيحة ...

كما يصرح بأن البنى ملك له بمقتضى عقد إداري موقع من طرف الوالي. من طرف الوالي من طرف الوالي من طرف الوالي ويحق ويحق لجميع الأشخاص المعنيين الطعن في هذا التسجيل بين بدي الخافظ الموقع ادناه وذلك في اجل ثلاثة اشتهر اعتبارا من الصاق هذا الاشعار على الجدران في هو ماسيتم في افرب وقت ممكن بالقاعة العمومية للمحكمة الابتدائية بنواكشوط. حافظ الملكية العقارية حافظ المكية العقارية ديون بوبكر

إعلان ضياع يرفع إلى علم الجمهور ضياع نسخة من السند العقاري رقم 125 (القسيمة رقم 1 من السكن الاقتصادي) في دائرة اترادازة ، ملكا للسيد لمام ولد احمد لولي ، الواود سنة 1933 باكجوجت تاجر، مقيم بوصو. كاتب الضبط محمد و لد بو ديدا

إعلان ضبياع يرفع اليعلم الجمهور ضبياع بسخة من السند العقاري رقم 3022 (القسيمة بدون اسم/ الميناء مساحتها 600 م2) ، ملكا للسيد محمد احمد ولد اجد، تبعا لعقد البيع 4499 بتاريخ 1991/12/04

كاتب الضبط محمد ولد بوديدا اشعار بطلب تسجيل بالسجل العقاري المدينة المسلم السيد المدين وقد المقدم بتاريخ طلب السيد المدين وقد المقدم بتاريخ طلب السيد المسلم المقدم بتاريخ الرارزة لمدين طلب تسخيلا بالسجل العقاري في دائرة الرارزة لمدي حضري مشيد تقدر مساحته بار وثمانين سيتيارا واقعة في عرفات / وتعرف هذه القسيمة باسم القسيمة رقم 712 ، ومن التحقيب طريق بدون اسم، الشرق القسيمة رقم 714 ، ومن الجنوب طريق بدون اسم، العرب 720 ، ومن الجنوب طريق بدون اسم، من طرف الوالي ملك له بمقتضى عقد إداري موقع من طرف الوالي موقع ادباة وذلك في اجل ثلاثة اشهر ويحق لجميع الأشخاص العنيين الطعن في هذا التسجيل بين بدى الخافظ الموقع ادباة وذلك في اجل ثلاثة اشهر ويحق المماق هذا الأشعار على الجدران و هو ماسيتم في المدين وقت ممكن بالقاعة العمومية للمحكمة الابتدائية اقرب وقت ممكن بالقاعة العمومية للمحكمة الابتدائية بنواكشوط.

حفظ الملكية والحقوق العقارية مكتب نواكشوط السعار بطلب تسجيل بالسجل العقاري إشعار بطلب تسجيل بالسجل العقاري بعا للطلب الشرعي رقم الفند بتاريخ طلب السيد محمد الامين ولد الهادي، المهنة القيم بتواكشوط المسلمة العقاري في دائرة اترارزة ليني عظب تسجيلا بالسجل العقاري في دائرة اترارزة ليني عضويري مشيد تقدر مساحته بود أرو 60 س) واقعة في مؤات وتعرف هذه القسيمة باسم القسيمة رقم 18، 28، عمو من الشرق القسيمة 80، ومن الشرق سمر بدون ايسم، ومن الجنوب القسيمة 80، ومن الغرب ساحة عمومية.

إعلانات و إشعارات مختلفة	نشرة نصف شهرية تصدر يومي 15 و30 من كل شهر	الإشتراكات و شراء الاعداد
تقدم الإعلانات لصلحة الجريدة الرسمية	الإشتراكات و شراء الاعداد: الرجاء الإتصال بمديرية نشر الجريدة	الإشتر اكات العادية 4.000 أوقية
	الرسمية ص.ب188 نواكشوط ـ موريتانيا	اتحاد المغرب العربي 4.000 أوقية
	تتم الشراءات وجوبا عينا أو عن طريق صك أو تحويل مصر في	الدول الأخرى 5.000 أوقية
لا تتحسل الادارة أية سيبؤولية فيما يتعلق بمضمون الاعلانات	رقم الحساب البريدي 391 نواكشوط	شراء الاعداد ثمن النسخة 200 أوقية

نشر المديرية العامة للتشريع والترجمة والنشر الوزارة الأولى